

الموتة به لعل بطلانه بحد ملازق او ببدل خاص واما ما قد قيل عليه بطبع
 قطع الرطاه فان يعلم لا انحصار بغيره من انه ليس من الانقلاط انما ليس
 العوض يا خصوصه الجارات بل العوض لا يجلب عليه بطلان النسب بدليل
 مشير من غير او بدليل خاص للحل ولا غير وبترو ما قد قيل عليه لانه انما
 ترتب كانه ولا ينفق برة ما قد قيل عليه من الارض عليه من غير المانع للزم
 الانقلاط انما يكون حقا بان يفعل الله جدا كما هي ذلك الجرد بطله والاخر حق وط
 طوفان من غير النسب انما بطله ما ينادى انما من غير ما قال مع قطع النظر
 عن جريان بر من التماس فان قيل من العول في كلام المحقق في كلام الش
 قلنا نعم لولا ان الامر كما فرغوا لكان انعقاد انك لا بطل من غير التماس في واجب
 ان حصر له انما في لوكاه في العول في ذلك المعنى المعفاه ان بمر ما التماس لا
 تعرض اليه وجه العلم انه لو كان الواجب على الحاكم بطلان النسب من حاشية الحكم
 ان لا يثبت بقوله وحده في الحال كما يقول في الفقه سعة لان المطلع على النظر في
 يوكاه الواحد على معام الجواب هو الفرق والنسب في الفروع هذا النظر في
 النسب عن الحاكم من غير الجواب عن هذا الحكم كما له وجه في كل ما يعلق في
 على سداد الارادة الى كل من التماس على السواء لانها محله وموصوفه على سلة
 فسرما الى التماس من مركز الرابرة الى النقطة المفروضة في محيطها في الوقت
 والعدد وعدم وقوعه في النظام الموصوف من النقط وان كانت ممسدة على كل
 منها من الجمل وهذا موصوف لولا الارادة محمولة في جميع المراتب وليس من
 كون سداد الارادة على سواء ان لا ينفك عن الانقلاط من الانقلاط في عينه بل
 انه ليس بعضها بالنسبة الى الارادة بعضها بالنسبة الى الارادة موصوف بذلك
 الععلق بواسطة في الموصوف وموصوف بغيره التي لا ينفك عنها موصوف بغيره
 على كل من التماس من حيث بعد ما على كل من التماس المصدم عليه وبترو ما قد قيل
 في كل من التماس من حيث بعد ما على كل من التماس المصدم عليه وبترو ما قد قيل
 في كل من التماس من حيث بعد ما على كل من التماس المصدم عليه وبترو ما قد قيل
 في كل من التماس من حيث بعد ما على كل من التماس المصدم عليه وبترو ما قد قيل

من غير العلم ان الحكم الصادر في واقعها على وجهه في
 اطلاقه في غير موصوف في كل من التماس في كل من التماس في
 في كل من التماس في كل من التماس في كل من التماس في
 في كل من التماس في كل من التماس في كل من التماس في
 في كل من التماس في كل من التماس في كل من التماس في
 في كل من التماس في كل من التماس في كل من التماس في

Copyrighted by Saud University